

*Dirassat & Abhath*  
The Arabic Journal of Human  
and Social Sciences



مجلة دراسات وأبحاث  
المجلة العربية في العلوم الإنسانية  
والاجتماعية

*EISSN: 2253-0363*  
*ISSN : 1112-9751*

حماية التصاميم الشكلية للدوائر المتكاملة في إطار الأمر رقم 08/03 .

**Protection of the formal designs of the integrated circuits in the  
framework of Ordinance No 03/08**

بشيرة صفرة SEFRA Bachira  
جامعة المدية université de Médéa  
samir\_be81@yahoo.com

تاريخ القبول : 2020-06-26

تاريخ الاستلام : 2020-04-18

ملخص:

إن الهدف من هذه الورقة البحثية تبيان دور التصميم الشكلي للدوائر المتكاملة كونها فرعاً من فروع الملكية الصناعية التي تخول صاحبها مكانة استثنائها واستغلالها باعتبارها ابتكارات جديدة ، فهي ركيزة أساسية في صناعة الأجهزة الإلكترونية بمختلف أنواعها لأن الغرض منها هو أداء وظيفة إلكترونية.

وتوصلنا ضمن نتائج البحث إلى أن الحماية المقررة بشأنها لا تزال جديدة نسبياً مقارنة بباقي الحقوق لأنها لم تحظ بتنظيم قانوني خاص بها إلا سنة 2003 بالأمر رقم 08/03 المتعلق بالتصميم الشكلي للدوائر المتكاملة استجابة لمعاهدة واشنطن ، وتتجسد حمايتها من المنافسة غير المشروعة نسخ التصميم الشكلي المحمي للدائرة المتكاملة بشكل كلي أو جزئي أو بطريقة أخرى، وكذا استيراد أو بيع أو توزيع بأي شكل آخر لأغراض تجارية تصميم شكلي محمي أو دائرة متكاملة يكون تصميمها الشكلي المحمي يتضمن هذه الدائرة بحيث يظل يحتوي على التصميم الشكلي المنسوخ بطريقة غير شرعية.

كلمات مفتاحية: التصميم الشكلي، الدوائر المتكاملة، اتفاقية واشنطن، الأمر رقم 08/03.

Abstract:

The aim of this research paper is to show the role of topographical designs for integrated circuits as it is a branch of industrial property that entitles its owner to exclusive status and exploitation as new innovations, as it is an essential pillar in the electronic devices industry of all kinds because its purpose is to perform an electronic function.

Within the results of the research, we found that the protection decided in relation to it is still relatively new compared to the rest of the rights because it did not have its own legal regulation except in 2003 by Ordinance No. 08/08 related to the formal designs for integrated circuits in response to the

Washington Treaty, and its protection from unfair competition Protected for the integrated circuit in whole, in part or in any other way, as well as importing, selling or distributing in any other way for commercial purposes.

A protected form design or an integrated circuit whose protected form design includes this circuit so that it still contains the formally designed copy illegally .

Key words : visual designs, integrated circuits, Washington agreement, ordinance No 03/08.

مقدمة:

## 2. مفهوم التصاميم الشكلية للدوائر المتكاملة.

نظرا لأهمية التصاميم وغموض التسميات المعطاة لتصاميم الدوائر المتكاملة سنتطرق في الأول إلى إعطاء تعريفات للتصميم و الدوائر المتكاملة ثم إلى الشروط اللازمة للاعتداد بصحتها.

## 1.2 تعريف التصميم الشكلي (الطبوغرافي) للدائرة المتكاملة:

حظي موضوع التصاميم الشكلية للدوائر المتكاملة باهتمام واسع سواء على المستوى الداخلي أو الدولي، نظرا لأهمية التي يكتسبها وبالنظر إلى التطور التكنولوجي الرقمي الذي كان للدوائر المتكاملة الحصة الكبيرة في ظهوره وتطوره. وقد سعت القوانين لتحديد تعريف للتصميم الشكلي (الطبوغرافي) للدائرة المتكاملة لأنه مصطلح تقني يكتنفه الغموض، كما اختلف الفقهاء في تعريفه كل من وجهة نظر، لكن قبل ذلك سندرج تعريفا تقنيا للتصميم والدائرة المتكاملة.

## 1.1.2 التعريف التقني والقانوني:

1.1.1.2 التعريف التقني: يعرف التصميم بأنه مجموعة الخطوط المرسومة على شكل ثلاثي الأبعاد متصلة مع بعضها البعض لتكون عناصر إلكترونية تعمل بنظام أشباه الموصلات، أما الدائرة المتكاملة فهي شريحة صغيرة من السليكون تحتوي على أعداد مختلفة من العناصر الإلكترونية مثل (الترانزستور، المقاومة، المكثف ...) مع بعضها البعض لنقل الشحنات الإلكترونية،<sup>(1)</sup> في حين عرف جانب آخر من المتخصصين في مجال تقنية المعلومات الدائرة المتكاملة بأنها تشكل كل مكوناتها بطريقة كيميائية على قطعة من مادة شبه موصلة وتستعمل في حاسبات الجيل الثالث، كما عرفها جانب آخر بأنها أداة صغيرة مركبة من مكونات إلكترونية موصلة ببعضها في شريحة من السليكون.<sup>(2)</sup>

## 2.1.1.2 التعريف القانوني: برز التعريف القانوني للتصميم الشكلي

(الطبوغرافي) للدائرة المتكاملة نظرا لأهميتها في مجال الصناعات الإلكترونية ونظم المعلومات تدخلت مختلف الدول لسن تشريعات من شأنها تنظيم وتوفير الحماية لهذه الحقوق والتي اقترنت من حيث المفاهيم واختلفت في التسميات المطلقة عليها، فمنهم من يطلق عليها تسمية الدوائر المتكاملة، دوائر نصف ناقلة، رقائق نصف ناقلة، طبوغرافيا الدوائر المتكاملة، أشباه الموصلات.

عرف المشرع الجزائري التصميم الشكلي للدوائر المتكاملة في المادة 02 من الأمر رقم 08/03 المتعلق بحماية التصاميم الشكلية

تعتبر التصاميم الشكلية للدوائر المتكاملة ابتكار حديث نسبيا ومن أهم الابتكارات التي شهدتها القرن العشرين، والتي احتلت سائر جوانب الحياة العامة وتغلغلت في البنية التقنية للعالم، وساهمت في سرعة التقدم الزمني للتكنولوجيا ليلعب معدل نمو الصناعة أضعاف معدل نمو الصناعات التقليدية، ورغم أنها تتطلب جهد فكري ومالي إلا أن استنساخها سهل باعتبارها مخطط عبارة عن برنامج يمكن من تنظيم وضبط وتخزين المعلومات.

أفرد المشرع الجزائري قانونا خاصا بحماية التصاميم الشكلية للدوائر المتكاملة، إذ صدر القانون رقم 08/03 مقتديا بالدول التي سبقته في وضع قانون خاص لحماية التصاميم، و رغبة في الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة و الانضمام إلى اتفاقية تريبس، بذلك سعت الجزائر إلى تعديل القوانين المتعلقة بحماية حقوق الملكية الصناعية بما يتلاءم مع اتفاقية تريبس، بل استحدثت حقا لم تقرر الحماية بشأنه من قبل و هو القانون المتعلق بحماية التصاميم الشكلية للدوائر المتكاملة.

فهل القانون الذي وضعه المشرع الجزائري بشأن التصاميم الشكلية (الطبوغرافية) للدوائر المتكاملة يكفل حماية شاملة لها؟ و ما مدى ملاءمته للاتفاقيات الدولية ذات الصلة؟

نهدف من خلال هذا الدراسة إلى التعريف بالتصاميم الشكلية (الطبوغرافية) للدوائر المتكاملة ( تنتمي إلى حقوق الملكية الصناعية ) وتحديد الاعتداءات الماسة بها بإبراز مجموعة من النقاط أهمها الكشف عن الإطار التشريعي للتصاميم الطبوغرافية للدوائر المتكاملة من قبل المشرع الجزائري والتعرف على طرق الحماية القضائية التي أقرها المشرع في مواجهة أعمال المناقصة غير المشروعة الماسة بالحقوق الاستثنائية لمالك هذه الحقوق وكذا إبراز الحماية المقررة لقمع هذه الأفعال دوليا في إطار المنظمة العالمية للملكية الفكرية ثم تبيان الحماية المقررة في إطار المنظمة العالمية للتجارة التي تمخضت عنها اتفاقية تريبس.

للإجابة عن إشكاليتنا سنعمد على المنهج التحليلي للنصوص القانونية، حتى تتمكن من تبيان عمق هذه النصوص والجوانب التي تغطيها، مع تحليل بعض الأحكام والقرارات القضائية قصد تقدير موقف القضاء في هذا الخصوص وكذلك اعتمدنا على المنهج الوصفي الذي يبدو جليا في مختلف جوانب الموضوع.

نظرا للأهمية التي يكتسبها موضوع حماية التصاميم الطبوغرافية للدوائر المتكاملة أفرد المشرع الجزائري كغيره من التشريعات شروطا يلزم توفرها حتى يتحقق الاعتداد بهذه التصاميم، فإذا استوفت هذه الشروط في التصاميم الشكلية للدوائر المتكاملة تكون تحت مظلة الحماية القانونية التي رتبها ضد أي اعتداء عليها.

### 1.2.2. شرط الجودة:

يقصد بشرط الجودة هنا هو عدم سبق ابتكار نفس تصميم طبوغرافي للدوائر المتكاملة و لم يسبق لأحد استعماله، وأن يكون التصميم أو الدائرة ذات طابع خاص ووظيفة خاصة تميزه عن غيره من التصاميم والدوائر المتشابهة، ويعد التصميم التخطيطي جديدا متى كان نتاج جهد فكري بذله صاحبه، ولم يكن من بين المعارف العامة الشائعة لدى أرباب الفن الصناعي المعني.<sup>(6)</sup>

فنصت اتفاقية واشنطن للتصاميم الشكلية للدوائر المتكاملة على شرط الجودة ضمينا، وهذا حسب ما جاءت به المادة 03 الفقرة الثاني، والتي نصت على أنه تطبق الحماية على تصاميم (طبوغرافي) التي تكون نتيجة جهد فكري من المبدعين وقت إنشائها، ولا تكون شائعة لدى مصممي ومصنعي الدوائر المتكاملة، و لا يحى التصميم الطبوغرافي الذي يتكون من مجموعة من العناصر والوصلات المألوفة إلا إذا استوفت المجموعة الشرطين السابقين،<sup>(7)</sup> أي أنه حتى تحى التصاميم المتكونة من مجموع العناصر والوصلات المألوفة إذا كانت في مجملها تعبير عن إبداع جديد، وذلك بتوفر الشرطين السابقين، الجودة النسبية تتضح عند استعمال مبدع طبوغرافيا الدوائر المتكاملة لوصلات أو عناصر معروفة لدى مبدعي وصانعي الدوائر المتكاملة ولكن استطاع هذا المصمم بإبداعه الفكري وجهده الخاص أن يتوصل إلى منتج جديد في جوهره، غير معروف لدى صانعي تصاميم الدوائر المتكاملة.<sup>(8)</sup>

لقد نص المشرع الجزائري في المادة 03 من الأمر رقم 08/03 المتعلق بحماية التصاميم الشكلية للدوائر المتكاملة: « يمكن بموجب هذا الأمر حماية التصاميم الشكلية للدوائر المتكاملة الأصلية، و يعتبر التصميم الشكلي أصليا إذا كان ثمره جهد فكري لمبتكره، ولم يكن متداولاً لدى مبتكري التصاميم الشكلية وصانعي الدوائر المتكاملة، عندما يكون التصميم مكونا من تركيب لعناصر ووصلات معروفة فإن حمايتها لا تكون ممكنة إلا إذا استجاب للشروط المذكورة في الفقرتين السابقتين».

للدوائر المتكاملة ، وذلك في فقرتين كالتالي:«يقصد في مفهوم هذا الأمر بما يأتي:

- الدائرة المتكاملة: منتج في شكله النهائي أو في شكله الانتقالي، يكون أحد عناصره على الأقل عنصرا نشيطا، وكل الارتباطات أو جزء منها متكامل من جسم و/أو سطح القطعة من مادة، ويكون مخصصا لأداء وظيفة إلكترونية.

- التصميم الشكلي، نظير الطبوغرافيا<sup>(3)</sup>: هو كل ترتيب ثلاثي الأبعاد مهما كانت الصيغة التي يظهر فيها لعناصر يكون أحدها على الأقل عنصرا نشيطا، ولكل وصلات دائرة متكاملة أو للبعض منها أو لمثل ذلك الترتيب الثلاثي الأبعاد المعد لدائرة متكاملة بغرض التصنيع».

بحسب هذا التعريف نجد أن الدائرة المتكاملة منفصلة عن التصميم، لكن الأخرى بالمشرع أن يبدأ بتعريف التصميم الشكلي أولا لأنه أول خطوة تأتي عنها الدائرة في شكلها النهائي، كما أنه في الأصل هو الذي يكون محل الحماية.

كما عرفت اتفاقية واشنطن الدوائر المتكاملة<sup>(4)</sup>، و ذلك في المادة الثانية منها بأنها: «كل ترتيب في شكله النهائي أو الوسطي يتضمن عناصر على الأقل أحدها نشط وبعض الوصلات أو جزء لا يتجزأ من قطعة عن المادة أو أغلبها، والتي يكون الغرض منها أداء وظيفة إلكترونية»، فقد شددت على أن يكون الغرض منها هو التطبيق الصناعي أي أداء وظيفة إلكترونية، فالملحوظ أن التعريف الوارد بشأنها في القانون رقم 08/03 متقارب من حيث المحتوى من تعريف اتفاقية واشنطن.

### 2.1.2 التعاريف الفقهية للتصاميم الشكلية للدوائر المتكاملة:

نظرا للطابع التقني المعقد الذي يغلب على عنصر تشكل طبوغرافية الدوائر المتكاملة تباينت التعاريف الفقهية حول هذا المصطلح، فعرفها Jean Jaques و Albert Chavanne بأنها ليست سوى تصاميم لمجموعة الدوائر المدرجة في المساحة الصغيرة لشد الموصل المتضمن للدوائر المندمجة، كما عرفها Vincent Blanc بأنها طبوغرافيا المواد شبه الوصلات أو المساحة الصغيرة المخصصة لشبه الموصل المتضمنة للمجال النشط، والدوائر المندمجة هي عبارة عن مجموع الدوائر المرتبة بطريقة معينة تحتوي على طبقات مختلفة للمواد شبه الموصلية أهميتها الأساسية تتجلى في الهندسة وتركيب أجهزة معينة كالكمبيوتر، الهواتف المحمولة، البطاقات البنكية (5).

### 2.2. شروط صحة التصاميم الشكلية:

فالتطبيق الصناعي هو إخراج التصميم للشكل الملموس بصفة يستفاد منه، ويتمثل في المجال الاقتصادي، والحكمة من وراء هذا الشرط هو عدم فتح المجال للتصميمات التي لا تتضمن أي فائدة ولا تحقق نفعاً على الاقتصاد، أي تخصيص الدائرة المتكاملة لأداء وظيفة إلكترونية هو الأمر الذي اشترطه المشرع الجزائري في المادة 02 من الأمر رقم 08/03 السالف الذكر: «... يكون مصمماً لأداء وظيفة إلكترونية».

غير أنه في حال ما إذا كان التصميم الشكلي للدائرة المتكاملة غير قابلة للتطبيق الصناعي، فلا تتمتع بالحماية المقررة في قانون التصميم الشكلي بل تحيى بقانون المؤلف بصفتها صناعات إلكترونية، في حين أن السؤال المطروح بهذا الصدد أنه إذا كانت معدة بغرض التصنيع فهل يشترط أن تكون مدمجة في سلعة أم لا؟ وهو الأمر الذي أجابت عنه اتفاقية واشنطن للملكية الفكرية سنة 1989 في المادة الثالثة منها: «ينطبق حق المالك في دائرة متكاملة بغض النظر عما إذا كانت الدائرة المتكاملة أم لا»<sup>(12)</sup>.

### 3.2.2. الشروط الشكلية :

تتمثل في مجموعة الإجراءات الواجب اتباعها قانوناً لاكتساب الحماية، وتتمثل في إجراءات الإيداع، التسجيل ثم النشر، وقد نظم المشرع الجزائري هذه الإجراءات بموجب أحكام الأمر رقم 08/03 السالف الذكر، وكذا المرسوم التنفيذي رقم 276/05 المتعلق بتحديد كيفيات إيداع التصميم الشكلي للدوائر المتكاملة<sup>(13)</sup>، والذي يحدد كيفيات إيداع التصميم الشكلي للدوائر المتكاملة وتسجيلها.

### 3. المساس بالتصميم الشكلي للدوائر المتكاملة.

تمر صناعة التصميم الشكلي بمراحل وخطط في غاية الدقة والتفصيل، لأن ابتكارها يتطلب جهداً ذهنياً كبيراً وإمكانات عالية، حيث كلما صغر حجم الدائرة كلما كان الجهد المبذول أكثر، وبالرغم من الجهود الذهنية الكبيرة للتوصل إلى تصميم الدائرة فإن استنساخها سهل للغاية مما يجعلها عرضة للمساس أكثر، لأن استنساخها يكون سهلاً وبتكلفة قليلة لا تتناسب مع قيمة الاستثمارات المدفوعة في تطويرها وإنتاجها.

لذا خول القانون صاحب الحق في التصميم الشكلي للدوائر المتكاملة منع الغير من القيام بالأعمال التالية دون رضاه:

(1) نسخ التصميم الشكلي المحمي للدائرة المتكاملة بشكل كلي أو جزئي، بالإدماج في دائرة متكاملة أو بطريقة أخرى.

حسب القانون الجزائري فإن هذه المادة تتحدث عن الجدة وضرورة أن يكون التصميم جديداً غير متداول لدى مبتكري التصميم ولا صانعي الدوائر المتكاملة، لكن نتساءل حول طبيعة الجدة، فهل يقصد بها الجدة المطلقة أم الجدة النسبية؟

فالنص على عدم تداول التصميم لدى مبتكري وصانعي الدوائر المتكاملة أو النسبية معينة من هذه التصميم غير متداولة فالجواب عن هذا التساؤل نجده في الفقرة الأخيرة من المادة الثالثة عندما تضمن على أن التصميم الشكلي يمكن أن يكون مكوناً من تركيب لعناصر ووصلات معروفة، فحماية هذا النوع من الإبداع غير ممكنة إلا إذا استجاب لأحكام الفقرتين السابقتين أي التصميم الشكلي الأصلي وغير المتداول لدى مبتكري التصميم الشكلي وصانعي الدوائر المتكاملة<sup>(9)</sup>.

### 2.2.2. القابلية للتطبيق الصناعي:

يقصد بمصطلح الصناعة عند الحديث عن قابلية تصميم الدائرة المتكاملة للتطبيق الصناعي المفهوم الواسع لا الضيق، فتشمل كافة ضروب النشاط والاستغلال الصناعي، ومثال ذلك تصميم الدائرة المتكاملة المعدة للاستغلال الصناعي (carte sim) لجهاز التلفون المحمول أو (carte satellite) لفتح الشفرة المحظورة في الجهاز<sup>(10)</sup>.

لقد ورد في نص المادة 02 من الأمر رقم 08/03 السابق الذكر بأن التصميم الشكلي للدائرة المتكاملة يجب أن يكون قابلاً للتصنيع والتطبيق الصناعي على المنتجات لتمييزها عن غيرها، ذلك أن المشرع الجزائري يرفض تسجيل التصميم الشكلي للدوائر المتكاملة التي لا تقبل التصنيع وذلك لا يستفاد منه أي غاية من تسجيلها، وهذا بحسب ما تم ذكره في المادة 02 الفقرة الثانية من نفس الأمر على: «... المعد لدائرة متكاملة بغرض التصنيع».

يقترب هذا الشرط من الشرط المفروض على البراءة، ألا وهو شرط التطبيق الصناعي، وهذا دليل على أن تصميم الدوائر المتكاملة تدخل في إطار الملكية الصناعية، وقد أصاب المشرع في ضرورة إدراج التصميم الشكلي للدوائر المتكاملة في إطار التصنيع للاستفادة منها، وإلا ما الفائدة الموجودة من الابتكار وجعله حبراً على ورق أو وضعه في أي دعامة دون وضعه في قالبه الحقيقي، أي في الشكل النهائي، والمتمثل في الدوائر المتكاملة المصنعة لتقتحم الأسواق العالمية والاستفادة منها<sup>(11)</sup> وهذا الشرط مستمد من اتفاقية واشنطن 1989 المتعلقة بحماية طبوغرافيا الدوائر المتكاملة، وعليه

1- نسخ التصميم الشكلي المحمي لأغراض خاصة أو بحتة هدفها التقييم أو التحليل أو البحث أو التعليم.

2- لا يمتد أثر حماية تصميم تخطيطي دمج تصميمين تخطيطيين في دائرة متكاملة إذا كان التصميم التخطيطي الأصلي مبتكرا، بالاستناد إلى ذلك التحليل أو التقييم،<sup>(18)</sup> كما أن المشرع الجزائري استبعد من دائرة العقاب الشخص الذي قام بنسخ تصميم بطريقة غير مشروعة عندما يكون الشخص القائم بهذه الأفعال متصل إلى العمل المنجز على تصميم شكلي أصلي مماثل تم ابتكاره بطريقة مستقلة أي نتاج علمه.<sup>(19)</sup>

كذلك لا يعد مقلدا الشخص الذي يقوم بشراء الدائرة أو المادة المتضمنة هذه الدائرة بأن هذه المادة تتضمن تصميمًا شكليًا نسخ بطريقة غير مشروعة، لكن بمجرد إعلانه بأن هذا التصميم الشكلي نسخ بطريقة غير مشروعة يمكنه مواصلة إنجازها على المخزون الذي يملكه أو الذي طلبه قبل إعلانه بذلك بشرط أن يدفع للمصمم الأصلي مبلغًا ماليًا يطابق الأتاوة المعقولة التي قد تطلب في إطار رخصة تعاقدية اختيارية لنفس التصميم الشكلي.<sup>(20)</sup>

### 2.3 الاستغلال التجاري لتصميم شكلي (طبوغرافي) مقلد:

سواء كان استيراد التصميم التخطيطي، بيعه أو توزيعه تم على وجه الانفراد أو كان مندمجا في دائرة متكاملة أو كان أحد مكونات لسعة، المهم أن يلزم لتوفر هذه الجريمة أن يثبت أن أيًا من هذه الأفعال قد تم بقصد التجارة<sup>(21)</sup>، إذا كان التصميم التخطيطي منسوخا بصورة غير قانونية أي أن جريمة تقليد التصميم التخطيطي قد قامت أركانها، لأن هذه الأفعال تمس بالحقوق الاستثنائية لصاحب التصميم التخطيطي، وسواء تم البيع أو لم يتم بعد، حيث يكفي لقيام الجريمة عرضها في الأسواق فكل هذه الأعمال تعد خرقا ومساسا بحقوق المصمم الذي يحق له وحده الاستفادة والإفادة من عمله بالترخيص لغيره بعمله ورضاه.

إذ نص المشرع الفرنسي على الاستغلال التجاري للتصميم الشكلي المقلد، وذلك في المادة 222-5 سالف الذكر ومنها منع الغير من الاستغلال التجاري للطبوغرافيا المقلدة من بيع، تداول، استعمال، استيراد أو تصدير لهذه الأخيرة<sup>(22)</sup>.

و هو ما ذهب إليه المشرع الجزائري من حيث تحديد الأعمال الممنوعة الماسة بالتصاميم الشكلية للدوائر المتكاملة وذلك في المادة 5 الفقرة الثانية: «تعطى الحماية الممنوحة بموجب هذا الأمر

(2) استيراد أو بيع أو توزيع بأي شكل آخر لأغراض تجارية تصميم شكلي محمي أو دائرة متكاملة يكون تصميمها الشكلي المحمي يتضمن هذه الدائرة بحيث يظل يحتوي على التصميم الشكلي المنسوخ بطريقة غير شرعية<sup>(14)</sup>.

### 1.3 استنساخ تصميم طبوغرافي (شكلي):

يقوم قراصنة البرامج بنقل أو نسخ المنتج المحمي أو جزء أو استخدام ذات الأفكار، والتي هي أساسية في المنتج الفكري المحمي لإنتاج منتج فكري آخر جديد مصحوب بمحاولات طمس معالم ما تم نسخه ليبدو كأنه إنتاج فكري أصلي مستقل.<sup>(15)</sup>

وقد أدرج المشرع الجزائري جميع الأفعال الواقعة على التصاميم الشكلية للدوائر المتكاملة تحت مصطلح التقليد، وذلك حسبما جاءت به المادة 35 من الأمر رقم 08/03 المتعلق بالتصاميم الشكلية للدوائر المتكاملة، كما فعل أيضا المشرع الفرنسي في المادة 5-622 في فقرتها الأولى و التي نصت عن منع الغير من استنساخ الطبوغرافيا المحمية<sup>(16)</sup>.

اعتبر كل مساس بحقوق مالك التصميم الشكلي كما هو محدد في المادتين 05 و06 جنحة تقليد، و بالرجوع للمادتين المذكورتين نجد أن نسخ التصميم الشكلي المحمي للدائرة المتكاملة بشكل جزئي أو كلي بالإدماج في دائرة متكاملة أو بطريقة أخرى إلا إذا تعلق الأمر بنسخ جزء لا يستجيب لشروط الأصالة كما هي محددة في المادة 03، و عليه فالتقليد بهذا الصدد يتم بشكل جزئي أو كلي بإدماجه في دائرة متكاملة أو بطريقة أخرى واستثنى من ذلك الجزء الذي لا يستجيب لشروط الأصالة أي أنه ليس مبتكرا و لا متداول لدى مصممي هذه الشرائح ويكون هذا دون ترخيص من مالكيها ويكون أيضا لتحقيق أهداف تجارية.

يتحقق التعدي أيضا باستنساخ أو تصوير كل طبقة من طبقات تصميم الدائرة المتكاملة وتجهيز القوالب لإنتاج الدوائر المتكاملة بالاعتماد على الصور المتحصل عليها لأن التكلفة الباهظة لاستحداث التصاميم والسهولة النسبية في النسخ السبب الرئيسي الذي يعتبران اللجوء لعملية الاستنساخ.<sup>(17)</sup>

إلا أن المشرع الجزائري أباح الاستنساخ في حالات معينة فوضع الأعمال التي لا تشملها الحماية:

رقم 08/09 المتضمن ق إ م إ ، فإن الاختصاص في المنازعات المتعلقة بالملكية الفكرية التي تندرج في محتواها المنافسة غير المشروعة الواقعة على حقوق الملكية الصناعية تعود إلى الأقطاب المتخصصة بعد أن كان الاختصاص في قانون الإجراءات المدنية القديم من اختصاص القسم التجاري بالمحاكم (25).

الهدف من هذا التغيير هو مواكبة مقتضيات التشريعات الدولية و على رأسها اتفاقية تريبس ، و سعيا للانضمام لها ، التي كما سبق القول أنها تلزم الدول الأعضاء و الراغبة في الانضمام ضمان إنفاذ حقوق الملكية الصناعية ، لكن هذه الأقطاب المتخصصة (26) لم تنصب بعد على أرض الواقع ، لذا و بما أن دعوى المنافسة غير المشروعة ذات طبيعة تجارية فإن النظر فيها يكون من اختصاص القسم التجاري غير أنه في المحاكم التي لم تنصب قسما تجاريا فيعرض النزاع أمام القسم المدني حسبما جاءت به المادة 03 الفقرة الرابعة من ق إ م إ ، تنص على أن «...غير أنه في المحاكم التي لم تنشأ فيها الأقسام يبقى القسم المدني هو الذي ينظر في جميع النزاعات باستثناء القضايا الاجتماعية...» . بذلك يكون القطب المتخصص الذي وقع في دائرة اختصاصه الفعل الضار أو الذي يقع في دائرة اختصاصه موطن المدعى عليه ، المختص نوعيا و محليا بنظر دعوى المنافسة غير المشروعة لحقوق الملكية الصناعية عامة ، غير أنه مع عدم تنصيب هذه الأقطاب كما سبق القول يجعل المحكمة التي وقع في دائرة اختصاصها الفعل الضار أو موطن المدعى عليه هي المختصة محليا حسب المادة 1063 من ق إ ج م إ .

#### 4. خاتمة:

عرفت التصاميم الشكلية للدوائر المتكاملة و العلامة التجارية تطورا تشريعا ملحوظا : فمجموعة القوانين التي صدرت بشأنها سنة 2003 تتماشى نوعا ما و معايير الحماية الدولية المقررة في اتفاقية تريبس و هذا سعيا للانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة ، و من مظاهر هذا التطور نص المشرع و لأول مرة على العلامة المشهورة في قانون العلامات، و إدراج لأول مرة نظام قانوني خاص بالتصاميم الشكلية للدوائر المتكاملة متمشيا بذلك مع ما جاءت به اتفاقية تريبس و اتفاقية واشنطن للتصاميم الشكلية للدوائر المتكاملة.

و توصلنا من خلال هذه الورقة البحثية إلى النتائج التالية:

- عدم تحديد القوانين الواجب الرجوع إليها في حال عدم وجود غموض، الأمر الذي يجعل حماية التصاميم الشكلية مرتبطة بعدة قوانين كالقانون المدني، القانون التجاري، قانون الجمارك، قانون

لصاحبها حق منع الغير من القيام بالأعمال التالية دون رضاه... باستيراد أو بيع أو توزيع بأي شكل آخر لأغراض تجارية تصميم شكلي محمي أو دائرة متكاملة يكون تصميمها الشكلي المحمي يتضمن هذه الدائرة، بحيث يظل يحتوي على التصميم الشكلي المنسوخ بطريقة غير شرعية».

يعاقب المشرع الجزائري عن كل اعتداء ماس بالتصاميم الشكلية للدوائر المتكاملة بالاستعمال أو الاستغلال لأغراض تجارية دون الحصول المسبق على الترخيص من مصمم الدائرة المتكاملة ؛ في حين لا يجرم المشرع الجزائري الأفعال التي تتعلق بنسخ جزء من الدائرة المتكاملة أو من التصميم إذا كان لا يستجيب لشروط الحماية المقررة للتصاميم الشكلية.

مع العلم أن هناك جرائم وقعت على منتج طبوغرافيا الدوائر المتكاملة تحت عقوبة التقليد منها التي وقعت في دولة واحدة، و منها التي تقع دوليا، فمثلا في الولايات المتحدة الأمريكية قام نزاع بين مؤسسة Intel و مؤسسة CYRIX، حيث اتهمت هذه الأخيرة بعملية تقليد منتجات Intel من نوع مشغل دقيق micro processor، حيث قامت مؤسسة CYRIX بإنتاج هذا النوع من المنتج بطريقة غير مشروعة وبيعه، و من بين جرائم التقليد التي تقع دوليا كالمؤسسة الأمريكية IBM و المؤسسات اليابانيتين HITACHI و MUTSUBISHI ، و الركن المعنوي في هذا الموضوع مفترض و لا يشترط توفره فبمجرد تحقق أي من الأفعال المشار إليها سابقا و المكونة للركن المادي يقع على المتهم إثبات العكس<sup>(23)</sup> ، لكن في الكثير من الأحيان يصعب إثبات القصد الجنائي نظرا للأساليب و الحيل التي يبتكرها المقلد ليضع نفسه بعيدا عن دائرة الاتهام.

3.3 الحماية المدنية للرسوم الشكلية للدوائر المتكاملة : إن وجود النصوص القانونية التي سبق التطرق إليها لا تكفي بحد ذاتها لحماية حقوق الملكية الصناعية (الرسوم الشكلية للدوائر المتكاملة)، ولا بد من إنقاذها عن طريق الأجهزة القضائية التي قد يفوق دورها أحيانا وجود النص التشريعي في حد ذاته، لأن وجود قضاء جيد حتى ولو في غياب نص تشريعي يحمي هذه الحقوق يعطي حماية أفضل من وجود أحدث النصوص التشريعية بوجود أجهزة غير مؤهلة (24) مما لا شك فيه هو أن ضمان أي حماية يبسطها القانون لأي حق من حقوق الملكية الصناعية تحدد في إجراءات رفع الدعوى المثارة بشأن الحق. عند توفر شروط المنافسة غير المشروعة يستطيع المتضرر من هذه الأفعال غير المشروعة أن يلجأ إلى القضاء لإقامة دعواه ، يعود الاختصاص في هذه الدعوى إلى القضاء العادي ، و هذا بالرجوع للمادة 32 من القانون

- التقييس، وهذا ما قد يؤدي إلى عدم احترام القواعد المتعلقة بحمايتها والتشويه بها.
- نظرا لطبيعة التقنية للتصاميم الشكلية للدوائر المتكاملة، وصعوبة فهم خصائصه بسهولة من جهة، ومن جهة أخرى عدم اختصاص المشروع لوضع مفاهيم دقيقة له والتي تعود لاختصاص الفقه الذي يتوجب عليه وضع مفاهيم دقيقة وذلك من خلال الاستعانة بأصحاب الاختصاص في المجال التقني.
- نجد أن المشرع الجزائري من الناحية النظرية سنّ قوانين كحماية قانونية للتصاميم الشكلية للدوائر المتكاملة فقام بتجريم كل الأفعال التي تمس بها، كالاكتفاء بالتقليد أو الاعتداء بالبيع والتسويق . ويمكن تقديم الاقتراحات التالية على ضوء النتائج السالفة الذكر:
- إدراج باقي حقوق الملكية الصناعية والمتمثلة في الرسوم والنماذج الصناعية وتسميات المنشأ والتصاميم الشكلية للدوائر المتكاملة خاصة في القانون رقم 02/04 المحدد للقواعد المطبقة على الممارسات التجارية ، الذي حظر فقط الأفعال الماسة بالعلامات التجارية و المتمثلة في التقليد واستغلال براءة الاستغلال بدون ترخيص من صاحبها ، والاستفادة من أسرار مهنية من قبل الأجير القديم أو الشريك ، ولم يتطرق لأفعال المنافسة غير المشروعة الماسة بالتصاميم الشكلية للدوائر المتكاملة رغم أنها تنصب على أعمال تجارية.
- أن يكون المشرع الجزائري صريحا في تقرير المسؤولية الجنائية للأشخاص المعنوية في هذا المجال وتحديد الجزاءات الجنائية المناسبة لها ، لأن الأمر في النهاية قد لا يحقق الردع المطلوب إذا ما تم تقرير الجزاء الجنائي أيا كانت طبيعته على شخص طبيعي ينتمي إلى الشخص المعنوي الذي قد لا يعنيه أن يدفع الغرامة المالية أحد العاملين لديه أو حتى يتعرض لسلب حريته.
5. قائمة المراجع:
- الكتب:
- أمين مصطفى محمد، الحماية الجنائية لحقوق الملكية الصناعية في ضوء الاتفاقيات الدولية والقوانين الوطنية ، دار الجامعة الجديدة ، الإسكندرية ، د ط ، 2007.
- جلال عبد الوهاب محمد، قاموس مصطلحات الكمبيوتر والماكرو كمبيوتر، إنكليزي-عربي، الطبعة الأولى، القاهرة، 1987.
- جلال وفاء محمدين، الحماية القانونية للملكية الصناعية وفقا لاتفاقية تريبس، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، د ط ، 2000.
- سعيد بن عبد الله بن محمود المعشري، حقوق الملكية الصناعية، دار الجامعة الجديدة، الأزارطة، د ط ، 2010.
- نوري حمد خاطر، شرح قواعد الملكية الفكرية-الملكية الصناعية- دراسة مقارنة في القوانين الأردني و الإماراتي و الفرنسي، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، طبعة 2010.
- الأطروحات والمذكرات:
- سهيلة دوكراري ، حماية التصاميم الشكلية للدوائر المتكاملة بين قانون حقوق المؤلف وقانون الملكية الصناعية، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه ، كلية الحقوق بن عكنون، جامعة الجزائر، السنة الجامعية 2011/2012.
- المقالات والتقارير:
- كنعان الأحمر ، التقاضي في مجال الملكية الفكرية، العلامات التجارية، ندوة الويبو الوطنية عن إنفاذ حقوق الملكية الفكرية للقضاة والمدعين العامين، عمان، 04 و 05 أبريل 2004.
- ياسر باسم ذنون، النظام القانوني لتصاميم الدائرة المتكاملة، دراسة مقارنة، مجلة الرافدين للحقوق ، جامعة العراق، العراق ، عدد 34، 2007.
- مواقع الانترنت:
- الخاميس فاضلي، تصاميم طبوغرافيا الدوائر المتكاملة، قراءة في قانون الملكية الصناعية، موقع العلوم القانونية للمغرب، على الموقع [www.Marocdroit.com](http://www.Marocdroit.com) ، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 01 فيفري 2016.
- القوانين والمراسيم:
- القانون رقم 09/08 ، المتضمن قانون الإجراءات المدنية و الإدارية، المؤرخ في 25 فيفري 2008 يتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية ، الجريدة الرسمية الصادرة في 23 أبريل 2008.
- الأمر رقم 08-03 المؤرخ في 19 يوليو 2003، المتعلق بحماية التصاميم الشكلية للدوائر المتكاملة، ج، ر، 23 يوليو 2003، عدد 44.
- المرسوم التنفيذي رقم 276/05 المتعلق بتحديد كفاءات إبداع التصاميم الشكلية للدوائر المتكاملة و تسجيلها، المؤرخ في 02 أوت 2005، ج ر عدد 54، الصادرة في 07 أوت 2005 المعدل و المتمم بالمرسوم التنفيذي رقم 345/08 المؤرخ في 26 أكتوبر 2008 ، ج ر عدد 63 الصادرة في 16 نوفمبر 2008.
- L'article 3, aléana b: Le droit du titulaire à l'égard d'un circuit intégré est applique, que le circuit intégré soit incorporé ou non dans un article

– L'article 622-5 : « Il est interdit à tout tiers de reproduire la technologie protégée », C fr propr intell.

6. هوامش:

<sup>14</sup>- المادة 05 من الأمر رقم 08-03 المؤرخ في 19 يوليو 2003، المتعلق بحماية التصميمات الشكلية للدوائر المتكاملة، ج.ر، 23 يوليو 2003، عدد 44، ص 35.

<sup>15</sup> - سهيلة دوكراري، حماية تصميمات الدوائر المتكاملة بين قانون حقوق المؤلف والملكية الصناعية، المرجع السابق، ص 117.

<sup>16</sup> - L'article 622-5 : « Il est interdit à tout tiers de reproduire la technologie protégée », C fr propr intell.

<sup>17</sup>- سهيلة دوكراري، حماية تصميمات الدوائر المتكاملة بين قانون حقوق المؤلف والملكية الصناعية، المرجع السابق، ص 199.

<sup>18</sup> - سعيد بن عبد الله بن محمود المعشري، حقوق الملكية الصناعية، دار الجامعة الجديدة، الأزاريطة، د ط، 2010، ص 199.

<sup>19</sup> - المادة 06 الفقرة 5 من الأمر 08/03، المتعلق بالتصميمات الشكلية للدوائر المتكاملة، المرجع السابق.

<sup>20</sup> - نفس المرجع، الفقرة السادسة.

<sup>21</sup> - أمين مصطفى محمد، الحماية الجنائية لحقوق الملكية الصناعية في ضوء الاتفاقيات الدولية والقوانين الوطنية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، د ط، 2007، ص 66.

<sup>22</sup> - L'article 622-5 : « Il est interdit à tout tiers :

... d'exploiter commercialement ou de détenir, transborder, utiliser, exporter ou importer à cette fin une telle reproduction ou tout produit semi-conducteur l'incorporant » C fr prpr intell .

<sup>23</sup> - سهيلة دوكراري، حماية تصميمات الدوائر المتكاملة بين قانون حقوق المؤلف والملكية الصناعية، المرجع السابق، ص 120.

<sup>24</sup> - كنعان الأحمر، المتقاضي في مجال الملكية الفكرية، العلامات التجارية، ندوة الويبو الوطنية عن إنفاذ حقوق الملكية الفكرية للقضاة والمدعين

العامين، عمان، 04 و05 أبريل 2004، ص 04.

<sup>25</sup> - المادة 32 من القانون رقم 09/08، المتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية، المؤرخ في 25 فيفري 2008 يتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية، الجريدة الرسمية الصادرة في 23 أبريل 2008.

<sup>26</sup> - الأقطاب القضائية هي عبارة عن هيئات قضائية ولكن لم تنصب بعد و إلى حين تنصيبها قد تشكل قسما من أقسام المحكمة، تتولى هذه الأقطاب النظر في بعض الدعاوى دون سواها فلها اختصاص مانع، يشكل من ثلاثة قضاة ومساعدين عند الاقتضاء، ونجد أن أغلبية المنازعات المختصة بها ذات طبيعة حساسة.

<sup>1</sup> - جلال عبد الوهاب محمد، قاموس مصطلحات الكمبيوتر والمايكرو كمبيوتر، إنكليزي-عربي، الطبعة الأولى، القاهرة، 1987، ص 224.

<sup>2</sup> - ياسر باسم ذنون، النظام القانوني لتصاميم الدائرة المتكاملة، دراسة مقارنة، مجلة الرافيدين للحقوق، جامعة العراق، العراق، عدد 34، 2007، ص 43

<sup>3</sup> - سميت بأشبه المواصلات لأنها توصل الشحنات الكهربائية عندما تكون درجة حرارتها أعلى من الصفر المطلق، وتتوقف مطلقا عن التوصيل إذا كانت درجة حرارتها صفرا أو أقل.

<sup>4</sup> - جاءت معاهدة واشنطن الدولية تحت إشراف المنظمة العالمية للملكية الفكرية، بتاريخ 26 ماي 1989 تحت عنوان: معاهدة واشنطن للدوائر المتكاملة (IPIC) لتضع أحكاما من شأنها أن توفر الحماية اللازمة لهذا النوع من حقوق الملكية الفكرية.

<sup>5</sup> - الخامس فاضلي، تصميمات طوبوغرافيا الدوائر المندمجة، قراءة في قانون الملكية الصناعية، موقع العلوم القانونية للمغرب، على الموقع [www.Marocdroit.com](http://www.Marocdroit.com)، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 01 فيفري 2016.

<sup>6</sup> - ياسر باسم ذنون، المرجع السابق، ص 59.

<sup>7</sup> - L'article 3, aléana a/1 : s'applique aux schémas de configuration (topographies) qui sont originaux en ce sens qu'il sont le fruit de l'effort intellectuel de leurs créateurs et que au moment de leur création, ils ne sont pas courant pour les créateurs des schémas de configuration (topographies) et les fabrication des cirant intègre ...b) un schéma de configuration (topographie) qui consiste en une combinaison éléments et d'interconnexions qui courants.

<sup>8</sup> - سهيلة دوكراري، حماية التصميمات الشكلية للدوائر المتكاملة بين قانون حقوق المؤلف وقانون الملكية الصناعية، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه، كلية الحقوق بن عكنون، جامعة الجزائر، السنة الجامعية 2011/2012، ص 161.

<sup>9</sup> - نفس المرجع، ص 206.

<sup>10</sup> - ياسر باسم ذنون، المرجع السابق، ص 60.

<sup>11</sup> - سهيلة دوكراري، حماية تصميمات الدوائر المتكاملة بين قانون حقوق المؤلف والملكية الصناعية، المرجع السابق، ص 206.

<sup>12</sup> - L'article 3, aléana b: Le droit du titulaire à l'égard d'un circuit intégré est applique, que le circuit intégré soit incorporé ou non dans un article

<sup>13</sup> - المرسوم التنفيذي رقم 276/05 المتعلق بتحديد كيفية إيداع التصميمات الشكلية للدوائر المتكاملة وتسجيلها، المؤرخ في 02 أوت 2005، ج ر عدد 54، الصادرة في 07 أوت 2005 المعدل و المتمم بالمرسوم التنفيذي رقم 345/08 المؤرخ في 26 أكتوبر 2008، ج ر عدد 63 الصادرة في 16 نوفمبر 2008.